

الجمعية العامة الغير عادية

لشركة التعمير و الاستشارات الهندسية بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٣

إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ و لائحة التنفيذية إجتمعت الجمعية العامة الغير عادية لشركة التعمير و الاستشارات الهندسية بمقر الشركة ٤ شارع توفيق دياب - امريكا اللاتينية سابقا - جاردن سيتي و ذلك فى تمام الساعة الثامنة مساء من يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٣/٥/٣ و بحضور السادة أعضاء مجلس الادارة سواء حضورا فعليا أو عن طريق وسائل الاتصال المسموعة أو المرئية عبر الرابط المخصص لذلك .

حيث تمت الدعوة الى عقد إجتماع الجمعية العادية و الغير عادية فى يوم ٢٠٢٣/٥/٣ على أن تعقد الجمعية العادية الساعة الثالثة عصرا و تعقد الجمعية الغير عادية الساعة الرابعة عصرا وحيث استمرت اجراءات واعمال الجمعية العادية الى ما بعد الساعة ٧ مساء ، مما ترتب عليه عقد الجمعية الغير عادية فى الساعة الثامنة مساء من نفس اليوم و ذلك تنفيذا من الشركة لإلتزامها بعقد الجمعية الغير عادية بنفس اليوم

جدول أعمال الجمعية العامة الغير عادية .

١. إعتداد زيادة رأس المال المصدر و المدفوع من 299.376.000 الى 329.313.600 وذلك بقيمة الأسهم المجانية
٢. تعديل المادة ٧٠٦ من النظام الأساسى للشركة
٣. تعديل المادة ٢١ من النظام الأساسى للشركة
٤. تعديل المادة ٢٦ من النظام الأساسى للشركة
٥. تعديل المادة ٣١ من النظام الأساسى للشركة
٦. تعديل المادة ٣٢ من النظام الأساسى للشركة
٧. تعديل المادة ٤٨ من النظام الأساسى للشركة
٨. إضافة مادة ٥٦ مكرر بالنظام الأساسى للشركة بشأن اتفاقية تحفيز المديرين و العاملين بالشركة و ذلك بتملك أسهما من أسهم الشركة و بما يتوافق مع قرار وزير الاستثمار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥ و قرار رئيس الهيئة العامة لسوق المال رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٨



أولا :- رئيس و أعضاء مجلس إدارة شركة التعمير و الاستشارات الهندسية

- ١- السيد / سعد عبد العزيز على الحسين أنور "رئيس مجلس الإدارة" ممثلا عن شركة رواء القابضة
- ٢- السيد / والى عبد الوهاب دولاتى غضبى "عضو مجلس إدارة" نائب رئيس مجلس الادارة
- ٣- السيد / علاء محمد شكرى "العضو المنتدب للشئون القانونية و الادارية" ممثلا عن الشركة الدولية للتشاعات الحديثة
- ٤- السيد / عمر على فهد على صالح الزميع عضو مجلس الادارة
- ٥- السيدة الاستاذة / مها عباس منصور على منصور "عضو مجلس الادارة" ممثل عن شركة ليفانا للاستشارات

وقد إعتذر عن عدم الحضور

- السيد / خالد على يوسف العلمى
- السيد/ أحمد زيد عامر حجي المطيري

رئيس مجلس الادارة

مراقب الحسابات

فارزى الأصوات

أمين الشبر

بالتوقيع

بالتوقيع

بالتوقيع

بالتوقيع

بالتوقيع

بالتوقيع

ثانياً : عن الجهات الرسمية

- السيد المستشار / سمير خيرى
- مندوب الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة

- السيد الدكتور/ أحمد خالد
- مندوب الهيئة العامة للرقابة المالية

- مصر المقاصة (لم يحضر أحد)

ثالثاً : مراقب الحسابات

بيكر تلى - وحيد عبد الغفار

الاستاذ / علاء داود (مفوضاً)

رابعاً: أمناء السر

الاستاذة / عفاف مصطفى

الاستاذة / نهى الشوربجي

خامساً: فارزى الأصوات

الاستاذة / محمود جلال

الاستاذ / أحمد سراج الدين

الاستاذ / سعد عبد العزيز على الحسين الورال رئيس الجمعية العامة الغير عادية ترأس الجمعية و بدأ فاعليتها .

بأسمى و بأسم مجلس إدارة الشركة و العاملين بها ارحب بحضرتكم فى إجتماع الجمعية العامة الغير عادية لشركة التعمير و

الاستشارات الهندسية الخاضعة لقانون رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٨١ و ممثل السيد مراقب الحسابات و السادة / ممثل الهيئة

العامة للاستثمار و ممثل الرقابة المالية و جميع الحاضرين

رئيس مجلس الادارة



فارزى الأصوات

محمد

أمين السر

عفاف

نبدأ إجراءات الجمعية :

أمناء السر:

الاستاذة / عقاف مصطفى

الاستاذة / نهى الشوربجي

هل يوجد اعتراض على أمناء السر ؟

لا يوجد اعتراض

فارزى الأصوات :

الاستاذة / محمود جلال

الاستاذ / أحمد سراج الدين

هل يوجد اعتراض على فارزى الاصوات ؟

لا يوجد اعتراض

نبدأ إجراءات الجمعية العامة الغير عادية

النصاب القانوني : نسبة الحضور ٥٥,٣٨%

بالاصالة	١٠,٠٩١,٥٦١	تمثل	٤٧,١٩%	من عدد الأسهم الاجمالية للشركة
بالانابة	١,٧٥٠,٣٣٣	تمثل	٨,١٩%	من عدد الأسهم الاجمالية للشركة
الجملة	١١,٨٤١,٨٩٤	تمثل	٥٥,٣٨%	من عدد الأسهم الاجمالية للشركة

و بهذا يصبح نسبة الحضور قانونية و نبدأ جدول الاعمال

أولا : جدول أعمال الجمعية العامة الغير عادية

١- اعتماد زيادة رأس المال المصدر و المدفوع من ٢٩٩,٣٧٦,٠٠٠ الى ٣٢٩,٣١٣,٦٠٠ و ذلك بقيمة الأسهم المجانية

القرار :

نسبة الموافقة ١٠٠%

الموافقة على اعتماد زيادة رأس المال المصدر و المدفوع من ٢٩٩,٣٧٦,٠٠٠ الى ٣٢٩,٣١٣,٦٠٠ و ذلك بقيمة الأسهم المجانية .

٢- تعديل المادة (٧,٦) من النظام الأساسي للشركة .

القرار :

الموافقة على تعديل المادة (٧,٦) من النظام الأساسي للشركة

المادة (٦) قبل التعديل :-

حدد رأس مال الشركة المرخص به ٥٠٠ مليون جنية (فقط خمسمائة مليون جنية مصرى لا غير) و حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ٢٩٩,٣٧٦,٠٠٠ (فقط مائتان تسعة و تسعون مليون و ثلاثمائة و ستة و سبعون الف جنيها فقط لا غير) موزعا على ٢١,٣٨٤,٠٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٤ جنية مصرى و جميعها أسهم مسددة قيمتها بالكامل

رئيس مجلس الادارة



فارزى الأصوات

أمين السر

(Handwritten signature)

(Handwritten signature)

المادة (٦) بعد التعديل :-

حدد رأس مال الشركة المرخص به ١٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنية (فقط مليار جنية مصرى لا غير) و حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ ٣٢٩,٣١٣,٦٠٠ (ثلاثمائة تسعة و عشرون مليون و ثلاثمائة و ثلاثة عشر الفا و ستمائة جنية لا غير) موزعا على ٢٣,٥٢٢,٤٠٠ سهم قيمة كل سهم ١٤ جنية مصرى و جميعها أسهم إسمية مسددة قيمتها بالكامل

تعديل المادة (٧) من النظام الأساسى للشركة :

المادة (٧) قبل التعديل :-

يتكون رأس مال الشركة المصدر من ٢١,٣٨٤,٠٠٠ سهم (فقط واحد و عشرون مليون و ثلاثمائة أربعة و ثمانون الف سهم) و المسددة قيمتها بالكامل و هيكل رأس المال كالتالى :-

الاسم	عدد الأسهم	القيمة الاسمية بالجنية المصرى	العملة التى تم الوفاء بها	الجنسية	نسبة المشاركة
١ شركة رواء القايزة شركة مساهمة كويتية مقفلة	٤,٧٤٢,١٩٣	٦٦,٣٩٠,٧٠٢	جنية مصرى	كويتى	٢٢,١٨%
٢ محمد ممدوح حسن الماوى	٥٤٤,٠٩١	٣٩,٤٧٧	جنية مصرى	مصرى	١١,٨٥%
٣ محمد أشرف عمر عمر	٢٤١,٤٠٠	٣٣,٧٩٦	جنية مصرى	مصرى	١٠,٠١%
٤ على يوسف يوسف العلمى	١,٩٣٠,٦٤٤	٢٦,٨٤٨,٤٥٨	جنية مصرى	مصرى	٨,٩٣%
٥ مساهمون آخرون	١,٥٥,٧٠٢	١٤٠,٧٧٩,٩٦٨	جنية مصرى	مصرى	٤٧,٠٣%
٦ الإجمالى	٢١,٣٨٤,٠٠٠	٢٩٩,٣٧٦,٠٠٠	جنية مصرى	مصرى	١٠٠%

رأس مال الشركة المصدر قبل الزيادة مسدده بالكامل طبقا للتأشير فى السجل التجارى

تبلغ نسبة مساهمة المصريين (٥٥,٨٣%)

تبلغ نسبة مساهمة الأجانب (٤٤,١٧%)

رئيس مجلس الادارة



فارزى الأصوات

أمين السر

حج

كشاف

كى

ن

يتكون رأس مال الشركة المصدر من ٢٣,٥٢٢,٤٠٠ سهم (فقط ثلاثة و عشرون مليون و خمسمائة و اثنان و عشرون الفا و أربعمائة) والمسددة قيمتها بالكامل و هيكل رأس المال كالتالى :-

م	اسم المساهم	عدد الأسهم قبل الزيادة	توزيع الزيادة	عدد الأسهم بعد الزيادة	النسبة	الجنسية
1	شركة رواء القابضة شركة مساهمة كويتية مغلقة	4,742,193	474,219	5,216,412	22.18	كويتية
2	محمد مملوح حسن الماوي	1,735,997	173,599	1,909,596	11.48	مصرى
3	علي يوسف يوسف العلمي	1,659,654	165,965	1,825,619	7.76	مصرى
4	شركة ليفانا للاستشارات سعد عبدالعزيز الوزن وشريكه	1,309,545	130,954	1,440,499	7.64	كويتية
5	علاء الدين احمد فتوح فرحات	956,888	95,688	1,052,576	3.41	مصرى
6	اميره طلحه توفيق ابوطالب	675,061	67,506	742,567	2.98	مصرية
7	مساهمون آخرون	10,304,662	1,030,469	11,335,131	44.55	
	الاجمالي	21,384,000	2,138,400	23,522,400	100.00	

تمت زيادة رأس المال من حصة المساهمين فى الأرباح المرحلة وفقا للقوائم المالية فى ٢٠٢١/١٢/٣١ بموجب موافقة تقرير الاداء الاقتصادى بالهيئة العامة للإستثمار و المناطق الحرة و الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٣ و بهذا يصبح رأس المال المدفوع هو مبلغ ٣٢٩,٣١٧,٦٠٠ (ثلاثمائة تسعة و عشرون مليون و ثلاثمائة و اربعة عشر الفا و ستمائة) مسددة بالكامل

تبلغ نسبة مساهمة المصريين (٥٥,٨٣%)

تبلغ نسبة مساهمة الاجانب (٤٤,١٧%)

٣- تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسى للشركة



القرار

نسبة الموافقة ١٠٠%

الموافقة على تعديل المادة (٢١) من النظام الأساسى للشركة

المادة (٢١) قبل التعديل :-

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (خمسة أعضاء) على الأقل و (سبعة أعضاء) على الأكثر تعينهم الجمعية العامة. يكون من بينهم عضوان مستقلان -و يراعى التمثيل النسبى للمساهمين فى تشكيل مجلس الادارة بما يسمح باستخدام نظام التصويت التراكمى عملا بحكم المادة ٢٤٠ مكرر من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١، يجوز ان يمنح كل مساهم عددا من الاصوات مساويا لعدد الأسهم التى يمتلكها، و يجوز للمساهم أن يمنح كل الاصوات التى يمتلكها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح، كما يجوز أن تختلف نسبة الأسهم التى يخصصها المساهم لكل مرشح على الا تتجاوز فى جميع الاحوال حصته الاجمالية على ان يلتزم من يقوم بفرز الاصوات بإثبات ذلك ضمن محضر الجمعية، و ذلك استثناء من حكم المادة (٢٧) من القانون

المادة (٢١) بعد التعديل :-

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة يتشكل على النحو التالى :-

١. الأعضاء المنتخبون: ثلاثة أعضاء على الأقل و خمسة أعضاء على الأكثر

رئيس مجلس الادارة

مراقب الحسابات

فارزى الاصوات

أمين السر



٢. الأعضاء المستقلون: عضوان يقوم مجلس الإدارة بتعيينهم على ان يتم اعتمادهما في أقرب جمعية
٣. في شأن الأعضاء المنتخبين تقوم الجمعية العمومية قبل إنتخاب المجلس بالتصويت على العدد الذى سوف يتم تشكيل المجلس سواء ثلاثة أو أربعة أو خمسة
٤. و يجوز للجمعية العمومية التصويت على انتخاب أعضاء مجلس الادارة بنظام التصويت التراكمى و فى حالة إعتقاد التصويت التراكمى يمنح كل مساهم عدد من الأصوات مساوية لعدد الأسهم التى يمتلكها للتصويت فى إختيار أعضاء مجلس إدارة الشركة و للمساهم ان يمنح كل الأصوات التى يمتلكها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح و ذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الادارة كلما أمكن ذلك

٤- تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي للشركة .

القرار:

نسبة الموافقة ١٠٠%

الموافقة على تعديل المادة (٢٦) من النظام الأساسي للشركة

المادة (٢٦) قبل التعديل :-

يعقد مجلس الادارة جلسات فى مركز الشركة أو خارجها كلما دعت مصلحتها الى انعقاد بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضاء ، و يجب أن يجتمع مجلس الإدارة (ست) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ، و يجوز أن يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضاء حاضرين أو ممثلين بالاجتماع و يكون هذا الاجتماع فى مصر أو خارجها .

المادة (٢٦) بعد التعديل :-

يعقد مجلس الادارة جلسات فى مركز الشركة أو خارجها كلما دعت مصلحتها الى انعقاد بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضاء ، و يجب أن يجتمع مجلس الإدارة (ست) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة ، و يجوز أن يعقد المجلس خارج مركز الشركة بشرط أن يكون جميع أعضاء حاضرين أو ممثلين فى الاجتماع و يكون هذا الاجتماع فى مصر أو خارجها كما يجوز لمجلس الادارة عقد اجتماعاته بأستخدام وسائل الاتصال الحديثة مثل المؤتمر الهاتفى video conference call

٥- تعديل المادة (٣١) من النظام الأساسي للشركة

القرار:

نسبة الموافقة ١٠٠%

الموافقة على تعديل المادة (٣١) من النظام الأساسي للشركة

المادة (٣١) قبل التعديل :-

يمثل رئيس مجلس الادارة الشركة أمام القضاء و الغير .

المادة (٣١) بعد التعديل :-

يمثل رئيس مجلس الادارة أو نائب رئيس مجلس الادارة أو العضو المنتدب أو أى منهم الشركة أمام القضاء و الغير .

رئيس مجلس الادارة



فارزى الأصوات

أمين السر

٦- تعديل المادة (٣٢) من النظام الاساسى للشركة

القرار:

نسبة الموافقة ١٠٠%

الموافقة على تعديل المادة (٣٢) من النظام الاساسى للشركة

مادة (٣٢) قبل التعديل :-

يمتلك حق التوقيع عن الشركة على أفراد كل من رئيس مجلس الإدارة و أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين و كل عضو ينتدبه المجلس لهذا الغرض ، و لمجلس الإدارة الحق فى أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضين وأن يخولهم أيضا حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين

مادة (٣٢) بعد التعديل :-

يمتلك حق التوقيع عن الشركة على أفراد كل من رئيس مجلس الإدارة و أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين و كل عضو ينتدبه المجلس لهذا الغرض ، و لمجلس الإدارة الحق فى أن يعين عدة مديرين أو مدير تنفيذي أو وكلاء مفوضين و أن يخولهم أيضا حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين

٧- تعديل المادة (٤٨) من النظام الاساسى للشركة

القرار:

نسبة الموافقة ٩٤,٤٥%

نسبة الرفض ٥,٥٥%

الموافقة على تعديل المادة (٤٨) من النظام الاساسى للشركة

مادة (٤٨) قبل التعديل :-

مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العادية تسرى على الجمعية العامة الغير عادية الاحكام الآتية :

أ . تجتمع الجمعية العامة غير العادية على دعوة من رئيس مجلس الإدارة و على رئيس المجلس توجيه الدعوة اذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمتلكون عشرة فى المائة من رأس المال على الأقل لأسباب جدية و يشترط ان يودع الطالبون أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة و لا يجوز سحب هذه الاسهم الا بعد انقضاء الجمعية العمومية و اذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للمطالبين ان يتقدمو بطلبهم الى الجهة الادارية المختصة التى تتولى الدعوة

ب . لا يكون اجتماع الجمعية العامة الغير عادية صحيحا الا اذا حضره مساهمون يمثلون (نصف) رأس المال على الأقل ، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى فى الأتتماع الأول وجبت دعوة الجمعية الى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما للاجتماع الأول ، و يعتبر الاجتماع الثانى صحيحا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (ربع) رأس-المال على الأقل

ج . تصدر قرارات الجمعية العامة الغير عادية بأغلبية ثلثى الاسهم الممثلة فى الاجتماع على الأقل الا اذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضة أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الأسمى أو إدماجها فيشترط لصحة القرار فى هذه الأحوال أن يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الاسهم الممثلة فى الاجتماع على الأقل

رئيس مجلس الادارة

مراقب الحسابات

فارزى الأصوات

أمين السر



مع مراعاة الاحكام المتعلقة بالجمعية العامة العادية تسرى على الجمعية العامة الغير عادية الاحكام الآتية :

أ. تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناء على دعوة من رئيس مجلس الادارة و على رئيس المجلس توجيه الدعوة اذا طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يمتلكون ١٠% من رأس المال على الأقل لأسباب جدية و يشترط ان يودع الطالبون أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة و لا يجوز سحب هذه الاسهم الا بعد انقضاء الجمعية العمومية و اذا لم يقم المجلس بدعوة الجمعية خلال شهر من تقديم الطلب كان للمطالبين ان يتقدمو بطلبهم الى الجهة الادارية المختصة التي تتولى الدعوة

ب. لا يكون إجتماع الجمعية العامة الغير عادية صحيحا الا اذا حضره مساهمون يمثلون (نصف) رأس المال على الأقل ، فإذا لم يتوفر الحد الأدنى فى الإجتماع الأول وجبت دعوة الجمعية الى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوما للإجتماع الأول ، و يعتبر الإجتماع الثانى صحيحا إذا حضره عدد من المساهمين يمثل (٤٠%) من رأس المال على الأقل

ج. تصدر قرارات الجمعية العامة الغير عادية بأغلبية ثلثى الاسهم الممثلة فى الإجتماع على الأقل الا اذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضة أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغيير الغرض الاصلى أو إدماجها فيشترط لصحة القرار فى هذه الأحوال أن يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الاسهم الممثلة فى الإجتماع على الأقل

٨- إضافة مادة جديد بالنظام الاساسى للشركة

القرار :

نسبة الموافقة ٩٤,٤٥%

نسبة الرفض ٥,٥٥%

الموافقة على إضافة مادة جديد بالنظام الاساسى للشركة

مادة (٥٦) مكرر:-

يطبق نظام الاتابة و التحفيز للمديرين و العاملين بالشركة و ذلك يتم التوافق مع قرار وزير الاستثمار رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٥ و قرار رئيس الهيئة العامة لسوق المال رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٨ .

بهذا التبت تكون الجمعية العامة قد انتهت وترفع الجلسة .

و قد أغلق الإجتماع فى تمام الساعة العاشرة مساء فى نفس اليوم

وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية كل من الاستاذ / احمد على سليمان سراج الدين والاستاذة / سهام احمد عبد الرحمن والاستاذ / محمد ياسر محمد والاستاذ عبد الرحمن محمد حنفي فى توثيق محاضر الجمعية العمومية امام الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة واعمال التأشير فى السجل التجارى و أمام الغرفة التجارية وفى الحضور والتوقيع على عقد التعديل امام مصلحة الشهر العقارى للاستثمار الخاص بهذه الجمعية وكذلك امام مصلحة الضرائب المصرية مجتمعين أو منفردين .

أقر أنا / سعد عبد العزيز على الحسين الوزان بصفتى رئيس الجمعية العامة الغير العادية بأنى مسنولاً مسنولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد بهذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات انعقاد , وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين والشركاء بالشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

وهذا إقرار منى بذلك

رئيس مجلس الادارة



فارزى الأصوات

أمين السر

فارسى الأصوات

أمين السر



(قطاع الشؤون القانونية)
Legal Affairs Sector
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

١٧٧١

١٠٩٤٥

أقر أنا / محمد سليمان سراج لبيب بطاقة رقم : ٢٧٩
بأن الثابت خلفه هو صورة طبق الأصل من محضر
اجتماع الحوصل (محمد كبرياديا) شركة : التحريك والاستثمارات الهندسية
المنعقد بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٠ عدد صفحات المحضر (٨) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ويأتمنى مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٢٠٠٠) بموجب إيصال رقم (٥١٥٥٨)
والمقدم للهيئة بتاريخ : ٢٠١٤/٦/٤ بتاريخ ٢٠١٤/٦/٤
توقيع مقدم الطلب
محمد سليمان لبيب

" دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بموجب قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأشهر والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159
لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة : الشركة



مدير الإدارة

[Signature]

المحامي

محمد رضا
٢٠١٤/٧/٤
F-ISS/B-01-09